

قرار مؤتمر الشعب العام رقم (5) لسنة 1375 و.ر
بشأن تحديد كيفية إدارة قطاع الاتصال الخارجي والتعاون الدولي
واختيار لجنته الشعبية

مؤتمر الشعب العام

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ، ولائحته التنفيذية .

قرر

مادة (1)

يدار قطاع الاتصال الخارجي والتعاون الدولي بلجنة شعبية عامة على النحو الآتي :

- 1- أمين للجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي .
- 2- أمين مساعد للجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي .
- 3- أمين لشؤون الاتحاد الإفريقي .
- 4- أمين للشؤون العربية .
- 5- أمين للشؤون الآسيوية .
- 6- أمين للشؤون الأوروبية .
- 7- أمين لشؤون الأمريكتين .
- 8- أمين لشؤون الهجرة والمغتربين .

مادة (2)

يتم اختيار أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي وأمينها المساعد من مؤتمر الشعب العام ، وتتولى اللجنة الشعبية العامة تسمية أعضاء اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي ، وفقاً لما ورد بالمادة الأولى من هذا القرار .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في مدونة التشريعات .

مؤتمر الشعب العام

صدر في : سرت .

بتاريخ : 3 المحرم

الموافق : 22 أي النار 1375 و.ر